

قرار رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١/٤٨

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.
وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .
وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاستشاريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين.
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/١/١٧.

" قرر "

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	نها عزت يوسف بغيده	٢٠٨٨١	مصر/حياة
٢.	علا سعد محمد محمد	٢١٨٨٧	مصر للتأمين
٣.	هناء رزق احمد رزق	٢٤٤٥٥	مصر/حياة
٤.	رشدى صفوت فهمى جرجس	٢٤٦٣١	اليانز/حياة
٥.	حاتم محمد حسن ابراهيم عبد ربه	٢٥٤٩١	اليانز/حياة

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.
مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ. د / عادل منير عبد الحميد
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦